بما فرض فيها وقال غيره من شدد أراد فصلنا فرائضها ومن خفف فمعناه فرضنا مافيها .

قوله تعالى الزانية والزاني القراءة المشهورة بالرفع وقرأ أبو رزين العقيلي وأبو الجوزاء وابن أبي عبلة وعيسى بن عمر الزانية بالنصب واختار الخليل وسيبويه الرفع اختيار الأكثرين قال الزجاج والرفع أقوى في العربية لأن معناه من زنى فاجلدوه فتأويله الابتداء ويجوز النصب على معنى اجلدوا الزانية فأما الجلد فهو ضرب الجلد يقال جلده إذا ضرب جلده كما يقال بطنه إذا ضرب بطنه .

قال المفسرون ومعنى الآية الزانية والزاني إذا كانا حرين بالغين بكرين فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة - فصل .

قال شيخنا علي بن عبيد ا هذه الآية تقتضي وجوب الجلد على البكر والثيب وقد روي عن رسول ا صلى ا عليه وسلم في حق البكر زيادة على الجلد بتغريب عام وفي حق الثيب زيادة على الجلد بالرجم بالحجارة فروى عبادة بن الصامت عن رسول ا صلى ا عليه وسلم أنه قال البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة ورجم بالحجارة وممن قال بوجوب النفي في حق البكر